

العنوان:	حجية السنة وبعض الفرق التي تنكرها
المصدر:	مجلة العلوم والبحوث الإسلامية - معهد العلوم والبحوث الإسلامية - جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا - السودان
المؤلف الرئيسي:	حمدان، أياد فوزي توفيق
المجلد/العدد:	مج15, ع2
محكمة:	نعم
التاريخ الميلادي:	2014
الصفحات:	154 - 135
رقم MD:	641432
نوع المحتوى:	بحوث ومقالات
قواعد المعلومات:	IslamicInfo
مواضيع:	السنة النبوية ، المصادر التشريعية ، البحوث الإسلامية ، القرآن الكريم
رابط:	http://search.mandumah.com/Record/641432

حجية السنة وبعض الفرق التي تنكرها

إياد فوزي توفيق حمدان *

المستخلص :

تركز الدراسة على التدليل على حجية السنة النبوية، خاصة أن بعض الفرق والجماعات قد أنكرت حجيتها قديماً وحديثاً، فكان لابد لمثل هذه الدراسات التي تؤكد على حجية السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، فالدراسة تهدف إلى البرهنة إلى أن حجية السنة ضرورة دينية وعلى أنها تعمل مع القرآن الكريم في بيان الشرع الإسلامي، وكذلك تهدف الدراسة إلى الرد على منكري حجية السنة قديماً وحديثاً وتشتمل الدراسة فضلاً على ذلك على تعريف للسنة وذكر لأقسامها. وقد انتهت الدراسة إلى نتائج مهمة منها أن حجية السنة ضرورة دينية ومن البديهيات عند الأصوليين ودل على ذلك القرآن الكريم والسنة المطهرة وإجماع الأمة والعقل وإن أدلة منكري السنة واهية لا تصمد أمام النقد.

ABSTRACT

The study aimed to attest to the substantiation of the Sunnah, especially that some sects and groups denied its substantiation beforetime and now. Thus; such studies attesting to the substantiation of the Sunnah are a necessity. This study aimed to prove that the substantiation of the Sunnah is a religious necessity, and that it -with the Holy Quran- explains the Islamic doctrine. The study also aims to rebut the deniers of the substantiation of The Sunnah beforetime and now, and contains in addition to that a definition of the Sunnah and a mention of its types. The study made significant conclusions one of which that the substantiation of the Sunnah is a religious necessity and is axiomatic for fundamentalists, the thing that has been indicated by the Holy Quran, the Immaculate Sunnah, assent of the Ummah, and the reason; and that the proofs of Sunnah deniers are weak and vulnerable for criticism.

الكلمات المفتاحية

مصدر تشريعي - الإجماع - الاستشراق

* قسم البحوث والدراسات الإسلامية - معهد العلوم والبحوث الإسلامية - جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا

- المقدمة :**
- الحمد لله الذي هدانا وتفضل علينا ببلوغ المراد من خدمة سنة سيد المرشحين التي فسرت الكتاب الكريم وبينته للناس واكمل بهما الدين وعمت الرحمة والصلاة والسلام على سيدنا محمد خاتم الأنبياء والمرسلين وعلى آله وسائر صحابته أجمعين.
- مشكلة البحث وأهميته :**
- تتناول هذه الدراسة موضوعاً مهماً وهو (حجية السنة ومكانتها والفرق التي تتكرها)، فالبرغم من أن حجية السنة لم تتل حظاً كبيراً من الخلاف حولها كالشأن بالنسبة للقياس والإجماع وبقيّة مصادر الفقه إلا أن البعض قديماً وحديثاً قد أنكر حجيتها فكان لا بد من مثل هذه الدراسات لبيان حجيتها والتأكيد عليها.
- فالعلاقة التي تربط بين مصدر التشريع الأول (القرآن الكريم) والمصدر الثاني (السنة النبوية) وتبين الصلة بينهما جديرة بالاعتناء والإهتمام وبخاصة إلى مزيد من الدراسة والتحقيق لأنها تحتل حيزاً كبيراً من علم أصول الفقه وتتعرض إلى أهم مباحثه وأبعدها خطراً وأدقها مأخذاً وخصوصاً أن فيه رداً على الدعاوى التي تشك في حجية السنة وتفر من التمسك بها.
- الدراسات السابقة :**
- حسب علمي فإنه لا توجد دراسة سابقة بهذا العنوان وإنما بحثت الدراسات السابقة على جزئيات في مواضع متفرقة، فكان لا بد من دراسة مستوفية تبين حجية السنة ومكانتها في التشريع وتبين زيف حجج منكري السنة قديماً وحديثاً وتعرف بهم.
- أهداف البحث :**
- بيان أن السنة النبوية حجة لا نزاع فيها بين المسلمين، وأنها ضرورة دينية وأنه في مجموعها قطعية في أحكامها الأحادية.
- إقامة الأدلة والبراهين الساطعة التي تبين منزلة السنة النبوية من التشريع وتعاضدها مع القرآن الكريم في بيان الشرع الإسلامي.
- الرد على الدعوات المنحرفة التي تتكر السنة النبوية ولا تعمل بها قديماً وحديثاً
- تعريف السنة في اللغة والاصطلاح :**
- تعريف السنة في اللغة :**
- تطلق السنة في اللغة على عدة معان منها:
- ما يدل على الصقالة والملاسة، ومن ذلك إطلاقها على الوجه.
- ترد السنة بمعنى السيرة المستمرة، والطريقة المستقيمة، سواء أكانت حسنة أم سيئة، ومنه قولهم: سننت الماء إذا واليت صبه فشبهت العرب الطريقة المتبعة، والسيرة المستمرة بالشئ المصوب، لتوالي اجرائه على نهج واحد.
- وتطلق السنة على كل من ابتدأ أمراً عمل به قوم من بعده، بأنه هو الذي سنّه. قال الطبري: (السنة هي المثال المتبع، والإمام المؤتم به؟).
- كما ترد السنة بمعنى البيان يقال سنّ الأمر أي بينه. وأيضاً بمعنى العناية بالشئ ورعايته. يقال: سنّ الإبل إذا أحسن رعايتها.
- والسنة من الله تعالى حكمه في خليقته، كأمره ونهيه^(١).
- تعريف السنة في الاصطلاح:**
- لقد اختلف العلماء في تعريف السنة في الاصطلاح، ومرد الاختلاف إلى اختلافهم في الأغراض التي يعنى بها كل فئة من أهل العلم^(٢).
- معنى السنة عند الفقهاء: هي ما يثاب فاعله ولا يعاقب تاركة. أي كل ما ثبت عن النبي ﷺ ولم يكن من

(١) ابن منظور، جمال الدين مكرم (د.ت) لسان العرب، ج١٣، دار صادر، بيروت، ص ٢٢٥. الفيروزآبادي محمد بن يعقوب (د.ت) القاموس المحيط، ج٤، دار الجبل، بيروت، ص ٢٣٩.

(٢) السباعي، مصطفى (١٤٠٥هـ) السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، ط٤، المكتب الإسلامي، بيروت، ص ٤٨.

فالأصوليون يذكرون السنة دليلاً من أدلة الفقه في مقابل الكتاب والإجماع والقياس. وغايتهم إنما هي البحث عن رسول الله ﷺ المشرع الذي يضع القواعد للمجتهدين من بعده. ويبين للناس دستور الحياة لذلك اهتموا بأقواله وأفعاله وتقريراته التي تثبت الأحكام وتقررها^(٨).

وهذا التعريف للسنة يبين أنها عند المحدثين أعم منها عند الأصوليين الذين لا يدخلون السيرة والوصف في تعريفهم. يقول مصطفى السباعي: (ومرد هذا الاختلاف في الاصطلاح إلى اختلافهم في الاغراض التي تعني بها كل فئة من اهل العلم. فعلماء الحديث إنما بحثوا عن رسول الله ﷺ الإمام الهادي الذي اخبر عنه الله أنه أسوة لنا وقدوة. فنقلوا كل ما يتصل به من سيرة وخلق وشمائل وأخبار وأقوال، سواء أثبت ذلك حكماً شرعياً أم لا).

وعلماء الاصول انما بحثوا عن رسول الله ﷺ المشرع الذي يضع القواعد للمُحدثين من بعده أو يبين للناس دستور الحياة، فعنوا بأقواله وأفعاله وتقريراته التي تثبت الأحكام وتقررها.

وعلماء الفقه إنما بحثوا عن رسول الله ﷺ الذي لا تخرج أفعاله عن الدلالة عن حكم شرعي، وهم يبحثون عن حكم الشرع على أفعال العباد وجوباً أو حرمة أو إباحة أو غير ذلك^(٩).

يتضح مما سبق من تعريفات ان اصطلاح المحدثين أوسع الاصطلاحات لتعريف السنة واجمع لجوانبها واشمل.

أقسام السنة:

تنقسم السنة إلى الأقسام التالية:

١. **السنة القوية** : وهي الأحاديث القولية وتمثل في الواقع جمهرة السنة، وعليها مدار التوجيه والتشريع وفيها يتجلى البيان النبوي، وتمثل البلاغة المحمدية بأجلى

باب الفرض ولا الواجب ويراد بها المنسوب والمستحب والتطوع والنفل^(٣).

وتنقسم السنة عندهم إلى قسمين :

الأول: سنة الهدي : فهي ما فعله النبي ﷺ على سبيل العبادة كصلاة الضحى، وصلاة ركعتين قبل الفجر.

الثاني: سنة الزوائد : وهو ما فعله ﷺ على سبيل العادة كطريقته في قيامه وعوده ومشبهه ولباسه وأكله ﷺ^(٤). وإذا فعل من قبيل التآسي به عليه الصلاة والسلام يكون عبادة ويثاب فاعلها.

- **معنى السنة عند المحدثين** : هي ما أضيف إلى النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خلقية أو خلقية، أو سيرة سواء أكان قبل البعثة أو بعدها. هذا عند بعضهم، وعند الأكثر انها تشمل أيضاً ما أضيف إلى الصحابي أو التابعي^(٥).

وعرفها آخرون بأنها أقواله وأفعاله وصفاته وسيرته ومغازيه وبعض أخباره ﷺ^(٦).

معنى السنة عند الأصوليين : هي كل ما صدر عن النبي ﷺ غير القرآن، من قول أو فعل أو تقرير مما يصلح أن يكون دليلاً لحكم شرعي^(٧). وعلى ذلك

(٣) نور الدين عنتر (١٤١٨هـ) منهاج النقد في علوم الحديث، ط٣، دار الفكر، دمشق، ص ٢٨.

(٤) الغوري، سيد عبد الماجد (٢٠٠٩م) السنة النبوية حجيتها وتدوينها، ط١، دار ابن كثير، دمشق، ص ١٤.

(٥) السباعي، السنة ومكانتها في التشريع، مرجع سابق، ص ٤٨.

(٦) القاسمي، محمد جمال الدين (١٣٨٠هـ) قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، تحقيق: محمد بهجة البيطار، ط٢، دار احياء الكتب العربية، بيروت، ص ٦١. السيوطي، جلال الدين (١٣٨٥م) تدریب الراوي شرح تقريب النووي، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، ط٢، دار الكتب الحديثة، ص ٥ (يدخل في هذا التعريف سيرته العطرة، كوقت ولادته، ومكانه وطفولته، وشق صدره في بادية بني سعد، وتجارته، وزواجه بالسيدة خديجة، وتعبده في غار حراء).

(٧) الأمدي، علي بن أبي محمد (١٤٠١هـ) الأحكام في اصول الاحكام، تحقيق: سيد الجميلي، ط١، ج١، دار الكتاب العربي، بيروت، ص ٢٢٧. الشوكاني، محمد بن علي (د.ت) ارشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الاصول، دار الفكر، بيروت، ص ٢٩.

(٨) السباعي، السنة ومكانتها في التشريع الاسلامي، مرجع سابق، ص ٦١.

(٩) المرجع السابق نفسه، ص ٤٨.

ففي الحديث : أقر النبي ﷺ مجزراً المدلجي في جواز اثبات النسب بالقافة^(١٥).

٤. **السنة الخلقية والخلقية** : فمن صفاته ﷺ الخلقية : قول كعب بن مالك رضي الله عنه : كان إذا سُر استنار وجهه كأنه قطعة قمر^(١٦). ومن صفاته ﷺ الخلقية : قول أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: (كان رسول الله ﷺ أشد حياءً من العذراء في خدرها)^(١٧)

مكانة السنة النبوية :

من المقرر لدى جمهور المسلمين أن السنة النبوية هي المصدر التشريعي الثاني في الإسلام بعد القرآن الكريم.

ومن المقرر أيضاً أن تقديم القرآن الكريم على السنة النبوية هو تقديم اعتباري لأنه الأصل وهي الفرع، فالقرآن الكريم أصل لأنه ثابت ومقطوع به على الجملة والتفصيل والسنة مقطوع بها على الاجمال فقط.

والقرآن أصل، لأن السنة إنما استندت في حجيتها على ما قرره القرآن، ومعلوم أن وظيفة القرآن الأساسية هي : هداية الخلق وإرشادهم لما فيه خيرهم في الدنيا والآخرة. أما الوظيفة الأساسية لسنة النبي ﷺ فهي البيان والتفصيل^(١٨).

وأن سنة النبي ﷺ تلقت اهتماماً كبيراً وعناية بالغة من المسلمين، منذ ما صدرت عن النبي ﷺ قولاً، أو فعلاً أو تقريراً أو صفة من صفاته ﷺ الخلقية والخلقية ولم يخطر ببال أحد ممن آمن بالله ورسوله أن يحيد عن

صورها، وفيها جوامع الكلم التي خص الله بها خاتم رسله ﷺ منها:

- قوله ﷺ: (من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه)^(١٩).
- وقوله ﷺ: (من كذب علي متعمداً فليتبوا مقعده من النار)^(٢٠) وقوله ﷺ: (لا ضرر ولا ضرار)^(٢١).
- ٢. **السنة الفعلية** : وهي ما صدر عن النبي ﷺ من أفعال ليست جبلياً كأداء الصلاة بهيئتها المعروفة، وكيفية الوضوء، وقطع يد السارق من الرسغ، وقضائه ﷺ بشاهد وبيمين^(٢٢) الى غير ذلك.
- ٣. **السنة التقديرية** : وهي عبارة عن سكوته ﷺ عن إنكار قول صدر من أحد من أصحابه في حضرته أو غيبته، وعلم به ﷺ، فهذا السكوت منه ﷺ يدل على جواز القول أو الفعل لأنه ﷺ لا يسكت على باطل ومنها :
- مثل ما روى عن السيدة عائشة أنها قالت: (دخل علي رسول الله ﷺ مسروراً تبرق اسارير وجهه فقال: ألم ترى إلى ما قاله مجز المدلجي فإنه نظر أنفاً إلى أسامة بن زيد وزيد بن حارثة وقد غطيا رؤسهما بقطيفه بدت منها اقدامهما فقال: ان هذه الاقدام بعض من بعض)^(٢٣).

(١٥) الترمذي، محمد بن عيسى (د.ت) السنن، تحقيق: احمد شاكر ومحمد فؤاد عبد الباقي، كتاب ابواب الزهد، باب فيمن تكلم بكلمة، رقم ٣٣٨ دار الحديث، القاهرة.

(١٦) البخاري، محمد بن اسماعيل (١٤١٩هـ) صحيح البخاري، كتاب العلم برقم ١٠٧، ط١، دار السلام، الرياض.

(١٧) ابن ماجه، محمد بن يزيد (د.ت) السنن، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، كتاب الاحكام باب من بنى في حقه ما يضر بجاره برقم ٢٣٤٠، دار الحديث، القاهرة.

(١٨) مسلم، مسلم بن الحجاج (١٤١٩هـ) صحيح مسلم، ط١، كتاب الأفضية رقم ١٧١٢، دار السلام للنشر والتوزيع، الرياض.

(١٩) البخاري، صحيح البخاري، مرجع سابق، كتاب الفرائض، باب الفرائض برقم ٦٧٧٠. ابوداود، سليمان بن الأشعث (د.ت)

السنن، تحقيق: محمد محي الدين، كتاب الطلاق، باب في القافة برقم ٢٢٦٧، ج٢، دار الفكر، بيروت، ص ٢٨٠. احمد بن حنبل (د.ت) المسند، ج١، المكتب الإسلامي، بيروت، ص

١٠٨، ج٦، ص ٢٦٦.

(٢٠) الدريدي، الطاهر محمد (د.ت) المدخل إلى علوم الحديث، ط١، مكتبة العلوم، سلطنة عمان، ص ١١.

(٢١) الحاكم، محمد بن عبد الله (١٣٣٤هـ) المستدرک على الصحيحين، ط١، ج٢، برقم ٤١٩٣، دار المعارف النظامية، حيدر اباد، ص ٦٦١.

(٢٢) البخاري، صحيح البخاري، كتاب المناقب، باب صفة النبي ﷺ برقم ٣٥٦٢، مرجع سابق.

(٢٣) مصطفى الحسن وبديع السيد اللحام (١٤١٩هـ) الايضاح في علوم الحديث والمصطلح، ط١، دار الكلم الطيب، دمشق، ص ٣٦٦.

- وعن محمد بن كثير عن الأوزاعي عن حسان بن عطية قال: كان جبريل ينزل على النبي ﷺ بالسنة كما ينزل عليه بالقرآن^(٢٤).

- وعن الأوزاعي قال أيوب السخيتاني: إذا حدثت الرجل بالسنة فقال: دعنا من هذا، وحدثنا من القرآن فاعلم انه ضال مضل^(٢٥).

- وقال الأوزاعي ومكحول ويحيى بن ابي كثير: القرآن أحوج إلى السنة من السنة إلى الكتاب والسنة قاضية على الكتاب، وليس الكتاب قاضياً على السنة^(٢٦) وقد وضح الشاطبي ما يقصد العلماء بقولهم أن السنة قاضية على الكتاب وليس الكتاب بقاض على السنة. فيقول: الجواب أن قضاء السنة على الكتاب ليس بمعنى تقدمها عليه واطراح الكتاب، بل أن ذلك المعبر في السنة هو المراد في الكتاب فكأن السنة بمنزلة التفسير والشرح لمعاني أحكام الكتاب، لأن من تأول القرآن من أهل البدع على غير ما بينت السنة ضلوا و اختلفوا^(٢٧) وقال ابن قتيبة أراد أنها مبينة للكتاب منبئة عما أراد الله تعالى فيه^(٢٨).

- وقال الفضل بن زياد: سمعت أبا عبد الله - أحمد بن حنبل - وسئل عن الحديث الذي روي أن السنة قاضية على الكتاب فقال: ما اجسر على هذا أن أقوله، ولكن السنة تفسر الكتاب وتعرف الكتاب

سنته قيد شعرة، فضلاً عن إنكارها أو رفض حجتها^(١٩).

وعلى ذلك اتفق كل من يعدد برأيه أن السنة حجة حتى نص الكمال بن الهمام على أنها ضرورة دينية^(٢٠). وقال سعد التفتزاني: فإن قلت: فما بالهم يجعلون - من مسائل الاصول - إثبات الاجماع والقياس، ولا يجعلون منها اثبات الكتاب والسنة كذلك. قلت: لأن المقصود بالنظر - في هذا الفن - هي الكسيبيات المفترقة الى الدليل وكون الكتاب والسنة حجة بمنزله البديهي في نظر الأصولي لتقرره في الكلام، وشهرته في الأنام بخلاف الاجماع والقياس^(٢١).

ويقول ابن عبد الشكور: وأما حجية الكتاب والسنة فمتفق عليها عند الأمة ممن يدعي التدين كافة^(٢٢).

ومن أقوال السلف في هذا المعنى :

- عن الحسن البصري رضي الله عنه، أن عمران بن حصين كان جالساً ومعه أصحابه فقال رجل من القوم: لا تحدثونا إلا بالقرآن قال: فقال له: ادن فدنا، فقال: رأيت لو وكلت أنت وأصحابك إلى القرآن أ كنت تجد فيه صلاة الظهر أربعاً وصلاة العصر أربعاً، والمغرب ثلاثاً تقرأ في اثنتين؟ رأيت لو وكلت أنت وأصحابك إلى القرآن أ كنت تجد الطواف بالبيت سبعاً، والطواف بالصفاء والمرورة؟ ثم قال: أي قوم، خذوا عنا، فإنكم والله إن لم تفعلوا لتضلن^(٢٣)

^(٢٤) الدارمي، عبد الله (١٤٠٧هـ) سنن الدارمي، تحقيق: فؤاد زمرلي وخالد السبع، ط١، باب السنة قاضية على الكتاب برقم ٥٨٧، دار الكتاب العربي، بيروت.

^(٢٥) البيهقي، مدخل الدلائل، مرجع سابق، ص ٣٣٢، الخطيب، الكفاية، مرجع سابق، ص ٤٩.

^(٢٦) الدارمي، سنن الدارمي، باب السنة قاضية على كتاب الله برقم ٥٩٣ ج ١، مرجع سابق، ص ١١٧. والأثر صحيح وأخرجه أيضاً أبو الفضل الهروي في ذم الكلام ٢١١، والطوسي في مستخرجه ٤٨ وغيرهم بسند صحيح. ابن قتيبة، تأويل مختلف الحديث ص ٢٦٦.

^(٢٧) الشاطبي، إبراهيم بن موسى (د.ت) الموافقات في اصول الشريعة، ج ٤، دار المعرفة، بيروت، ص ٥.

^(٢٨) ابن قتيبة، تأويل مختلف الحديث، مرجع سابق، ص ٢٦٦.

^(١٩) سيد الغوري، السنة النبوية، مرجع سابق، ص ١٩.

^(٢٠) ابن أمير الحاج محمد بن الحسن (١٣١٦هـ) التقرير والتحبير، ج ٢، المكتبة التجارية، بولاق، مصر، ص ٢٢٥.

^(٢١) التفتزاني، مسعود بن عمر (د.ت) التلويح على التوضيح، ج ١، مطبعة صبيح، مصر، ص ١٣٨.

^(٢٢) ابن عبد الشكور (د.ت) مسلم الثبوت، المطبعة الأميرية، ج ١، بولاق، مصر، ص ١٧.

^(٢٣) البيهقي، الحسين بن علي (١٩٨٨م) مدخل دلائل النبوة، تحقيق: عبد المعطي قلجعي، ج ١، دار الكتب العلمية بيروت، ص ٢٥. الخطيب، أبو بكر احمد بن علي (د.ت) الكفاية من علم الرواية، ط ٢، دار الكتب الحديثة، ص ٤٨ وقد رواه بعدة طرق.

فَصَيَّتْ وَيُسَلِّمُوا سَلِيمًا ﴿١٥﴾ (٣٤). قال ابن كثير في بيان وجه الدلالة من الآية الكريمة : يقسم الله تعالى بنفسه الكريمة المقدسة أنه لا يؤمن أحد حتى يحكم الرسول ﷺ في جميع الأمور فما حكم به فهو الحق الذي يجب الانقياد له ظاهراً وباطناً... تسليماً كلياً من غير ممانعة ولا مدافعة ولا منازعة (٣٥) وقال ابن القيم: اقسام سبحانه بنفسه على نفي الإيمان عن العباد، حتى يحكموا رسوله في كل ما شجر بينهم من الدقيق والجليل، ولم يكتف في إيمانهم بهذا التحكيم بمجرد حتى ينتفي عن صدورهم الحرج والضيق عن قضائه وحكمه، ولم يكتف منهم أيضاً بذلك حتى يُسلموا تسليماً، ويفقدوا انقياداً (٣٦).

قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ (٣٧). قال ابن كثير في بيان وجه الدلالة من الآية الكريمة : أطيعوا الله: أي اتبعوا كتابه، وأطيعوا الرسول، أي: خذوا بسنته (٣٨). وقال ابن القيم : أجمع الناس إن الرد إلى الله سبحانه وتعالى: هو الرد إلى كتابه، والرد إلى رسول الله ﷺ هو الرد إليه نفسه في حياته، وإلى سنته بعد وفاته (٣٩). قال الشاطبي: وسائر ما قرن فيه طاعة الرسول بطاعة الله فهو دال على أن طاعة الله ما أمر به ونهى عنه في كتابه، وطاعة الرسول ما أمر به ونهى عنه مما جاء به مما ليس في القرآن (٤٠)... وقال

وتبينه (٢٩). فالإمام أحمد إنما تخرج عن اطلاق اللفظ، وأما المعنى فقد صرح به.

أدلة حجية السنة النبوية :

السنة النبوية أصل من أصول الدين الاسلامي، وحجة على جميع المسلمين وقد دل على ذلك القرآن الكريم والسنة المطهرة واجماع الأمة والعقل والنظر وتفصيل ذلك :

من القرآن الكريم :

لقد تعددت الآيات القرآنية الكريمة التي تدل على أن السنة حجة قطعية (٣٠)، وجاءت بنسق متنوع وأسلوب مختلف لتؤكد هذا المعنى تأكيداً يقطع كل احتمال وتثبت أن الله عز وجل يعينها ويقصدها بعينها (٣١) وتبين ان اتباعها اتباع للقرآن منها:

- قوله تعالى: ﴿ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ، وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾ (٣٢). يقول الشافعي في بيان وجه الدلالة من الآية الكريمة: وضح الله ورسوله من دينه وفرضه وكتابه، الموضوع الذي أبان جل ثناؤه أنه جعله علماً لدينه بما افترض من طاعته وحرم من معصيته وأبان من فضيلته بما قرن من الايمان برسوله مع الإيمان به (٣٣).

- قال تعالى : ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا

(٢٤) سورة النساء الآية ٦٥.

(٢٥) ابن كثير، عماد الدين إسماعيل (١٤٠١هـ) تفسير القرآن العظيم، ج١، دار الفكر، بيروت، ص ٥٢٠.

(٢٦) ابن القيم، محمد بن أبي بكر (د.ت) اعلام الموقعين عن رب العالمين، تعليق: طه عبد الرؤوف سعيد، ج١، دار الجيل، بيروت، ص ٥١.

(٢٧) سورة النساء، الآية ٥٩.

(٢٨) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، مرجع سابق، ص ٥٨١.

(٢٩) ابن القيم، اعلام الموقعين ج١، مرجع سابق، ص ٤٩، وذكر الشاطبي في الموافقات ذلك ج٤، مرجع سابق، ص ١٠.

(٤٠) الشاطبي، الموافقات ج٤، مرجع سابق، ص ٧.

(٢٩) الخطيب البغدادي، أبو بكر احمد بن علي (د.ت) الكفاية من علم الرواية، ط٢، دار الكتب الحديثة، القاهرة، ص ٤٧.

(٣٠) المعنى الحقيقي للحجية هو الاظهار والكشف والدلالة، ويلزم هذا وجوب العمل بالمدلول : حيث انه حكم الله.

(٣١) اتفق المسلمون بالاجماع على ان الله هو الحاكم وحده، ليس لأحد من البشر ان يشرع للبشر، وهذا الذي صرح به القرآن قال تعالى: (ان الحكم إلا لله، أمر ألا تعبدوا إلا إياه ذلك الدين القيم) سورة يوسف الآية ٤٠.

(٣٢) سورة الأعراف الآية ١٥٨.

(٣٣) الشافعي، الرسالة، مرجع سابق، ص ٧٣.

الْكِنْبِ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلِ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ ﴿١١٤﴾ (٤٨).

وجه الدلالة قال الشافعي: ذكر الله الكتاب، وهو القرآن، وذكر الحكمة فسمعت من أرضى من أهل العلم بالقرآن يقول: الحكمة : سنة رسول الله ﷺ ... فلم تجز والله أعلم ان يقال الحكمة هنا إلا سنة رسول الله ﷺ، وذلك انها مقرونة مع كتاب الله، وإن الله افترض طاعة رسوله، وحث على الناس اتباع أمره، فلا يجوز أن يقال لقول فرض إلا لكتاب الله ثم سنة رسوله، لما وصفنا من أن الله جعل الإيمان برسوله مقروناً بالإيمان به، وسنة رسول الله مبينة عن الله معنى ما أراد: دليلاً على خاصه وعامه ثم قرن الحكمة بها بكتابه فاتبعها إياه، ولم يجعل هذا لأحد من خلقه غير رسوله ﷺ (٤٩).

- قوله تعالى: ﴿ وَمَا يَطُوعُ عَنِ الْهَوَىٰ ﴾ (٥٠) ﴿ ٢ ﴾ إِنَّهُ هُوَ الْوَلِيُّ وَحْيٌ يُوحَىٰ عَلَيْهِمْ شَدِيدُ الْقُوَىٰ ﴾ (٥٠).

وجه الدلالة قال ابن حزم: الوحي ينقسم من الله عز وجل إلى رسوله ﷺ على قسمين: أحدهما : وحي مثلو مؤلف تأليفاً معجز النظام وهو القرآن. والثاني وحي مروى منقول غير مؤلف، ولا معجز النظام، ولا مثلو لكنه مقروء، وهو الخبر الوارد عن رسول الله ﷺ (٥١).

- قال تعالى: ﴿ لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَسْتَلُونَكُمْ لِوَادَائِهِمْ فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ (٥٢) ﴿ ١٣ ﴾.

وتكراره -الأمر بالطاعة للرسول ﷺ - يدل على عموم الطاعة بما أتى به مما في الكتاب ومما ليس فيه مما هو من سنته (٤١). وقال الألوسي: وأعاد الفعل وأطيعوا وإن كان طاعة الرسول مقرونة بطاعة الله، اعتناء بشأنه ﷺ وقطعاً لتوهم أنه لا يجب امتثال ما ليس في القرآن، وإيداناً بأن له ﷺ استقلالاً بالطاعة لم يثبت لغيره، ومن ثم لم يعد في قوله (وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ) إيداناً بأنهم لا استقلال لهم فيها استقلال الرسول ﷺ (٤٢).

- قوله تعالى: ﴿ وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ (٤٣) وجه الدلالة في الآية الكريمة الأمر بالأخذ مما أتى به الرسول ﷺ والأمر للوجوب ومخالفة الواجب حرام وهذا يؤكد حجية السنة ووجوب اتباعها (٤٤).

وقد روى في حديث العسيف الزاني (٤٥): أن أباه قال للنبي ﷺ أقض بيننا بكتاب الله. فقال عليه السلام: لا قضين بينكما بكتاب الله (٤٦). ثم قضى بالجلد والتغريب على العسيف، وبالرجم على المرأة ان اعترفت، فاعترفت فرجمها، وليس للرجم والتغريب ذكر في نص الكتاب وهذا يدل على أن كل ما حكم به النبي ﷺ فهو عين كتاب الله (٤٧).

- قوله تعالى: ﴿ لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ

(٤١) المرجع السابق، ج ٣، ص ٢٢.

(٤٢) الألوسي، شهاب الدين السيد (د.ت) روح المعاني في تفسير القرآن والسبع المثاني، ط ٢، ج ٥، ادارة المطابع المنيرية، مصر، ص ٦٥.

(٤٣) سورة الحشر الآية ٧.

(٤٤) الطريقي، عبدالله بن عبدالمحسن (د.ت) تاريخ التشريع ومراحله الفقهية، مؤسسة الجريسي للتوزيع، الرياض، ص ٧٣.

(٤٥) العسيف : الأجير

(٤٦) البخاري، صحيح البخاري، كتاب الحدود، باب الإعتراف بالزنا ج ١٢، مرجع سابق، ص ١٣٦ برقم ٦٨٢٧.

(٤٧) الرازي، فخر الدين محمد بن عمر (١٣٠٨هـ) مفاتيح الغيب، المشتهر بالتفسير الكبير، ط ١، ج ٤، المطبعة العامرة الشرقية، القاهرة، ص ٤٢.

(٤٨) سورة آل عمران، الآية ١٦٤.

(٤٩) الشافعي، محمد بن إدريس (١٣٠٩هـ) الرسالة، تحقيق: احمد شاکر، دار الفكر، بيروت، ص ٧٨.

(٥٠) سورة النجم الآية ٣ - ٥

(٥١) ابن حزم، ابو محمد علي بن احمد (١٤٠٥هـ) الاحكام في اصول الاحكام، ط ١، ج ١، دار الكتب العلمية، الأولى، بيروت، ص ٩٧.

(٥٢) سورة النور الآية ٦٣.

ما روي عن معاذ بن جبل (رضي الله عنه) أن رسول الله ﷺ لما بعثه إلى اليمن قال له : كيف تقضي إذا عرض لك قضاء؟ قال: بكتاب الله، قال: فإن لم تجد في كتاب الله؟ قال: فبسنة رسوله ﷺ قال: فإن لم تجد في سنة رسوله ﷺ ولا في كتاب الله؟ قال: اجتهد رأيي ولا آلو . فضرب رسول الله ﷺ صدره وقال الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله لما يرضي رسول الله (٥٧).

قوله ﷺ: عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين عضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، وكل بدعة ضلالة (٥٨).

قوله ﷺ وكل أمي يدخلون الجنة إلا من أبي، قالوا: يا رسول الله ومن يأبى؟ قال: من أطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد أبى (٥٩).

وقوله ﷺ: دعوني ما تركتكم، فإنما أهلك من كان قبلكم سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه، وإذا امرتكم بشيء فاتوا منه ما استطعتم (٦٠).

(٥٧) أبي داود، سنن أبي داود، كتاب الأفضية باب اجتهاد الرأي في القضاء ج ٣ ص ٣٠٣ برقم ٣٥٩٢، الترمذي، سنن الترمذي، كتاب الأحكام، باب ما في القاضي كيف يقضي ج ٣ ص ٦١٦ برقم ١٣٢٧، البيهقي، ابوبكر احمد بن الحسين (د.ت) السنن الكبرى، ج ١، دار المعرفة، بيروت ص ١١٤. الإمام أحمد، المسند ج ٥ مرجع سابق، ص ٢٣٠. قال الغزالي: هذا الحديث تلقته الأمة بالقبول ولم يظهر احد فيه طعناً وإنكاراً، وما كان كذلك فلا يقدح فيه كونه مراسلاً، بل لا يجب البحث عن إسناده. الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد (١٣٢٤هـ) المستصفي من الأصول، ج ٢، المطبعة الأميرية، بولاق، ص ٢٥٤. وقال ابن القيم: هذا الحديث وإن كان عن غير مسمين فهم أصحاب معاذ فلا يضره ذلك. ابن القيم، اعلام الموقعين ج ١، مرجع سابق، ص ٢٠٢.

(٥٨) ابوداود، سنن أبي داود، كتاب السنة، باب في لزوم السنة ج ٣ ص ٢٠٠ برقم برقم ٤٦٠٧ الترمذي، سنن الترمذي. كتاب العلم، ج ٥ ص ٤٤ برقم ٢٦٧٦. ابن ماجه، سنن ابن ماجه، المقدمة، باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين ج ١ ص ١٥ برقم ٤٢، مراجع سابقة.

(٥٩) البخاري، صحيح البخاري، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب الاقتضاء بسنة رسول الله ﷺ ج ١٣ ص ٢١٤ برقم ٧٢٨٠، مرجع سابق.

وجه الدلالة : قال ابن كثير: (فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ) أي عن أمر رسول الله وهو سبيله ومنهاجه وطريقته وسنته وشريعته، فتوزن الأقوال والأعمال بأقواله وأعماله، فما وافق ذلك قبل، وما خالفه فهو مردود على قائله وفاعله كائناً من كان... فليحذر وليخشى من خالف شريعة الرسول باطناً وظاهراً أن تصيبهم فتنة أي في قلوبهم من كفر أو نفاق أو بدعة أو يصيبهم عذاب أليم أي في الدنيا بقتل أو حد أو حبس أو نحو ذلك (٥٣).

ومن السنة :

ورد في سنة النبي ﷺ ما يدل على حجيتها ووجوب الاحتجاج بها ولزوم طاعة النبي ﷺ في أحاديث كثيرة عنه ﷺ منها:

قوله ﷺ: (إلا اني أوتيت الكتاب ومثله معه، ألا يوشك رجل شبعان على أريكته يقول: عليكم بهذا القرآن فما وجدتم فيه من حلال فاحلوه، وما وجدتم فيه من حرام فحرموه، ألا لا يحل لكم الحمار الأهلي ولا كل ذي ناب من السباع...) (٥٤). قال الشوكاني: أوتيت الكتاب ومثله معه : أي أوتيت القرآن وأوتيت مثله من السنة التي لم ينطق بها القرآن (٥٥).

قوله ﷺ: تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسكتم بهما، كتاب الله تعالى وسنة رسوله (٥٦)

(٥٣) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، مرجع سابق، ص ٣٠٧.

(٥٤) ابوداود، سنن ابوداود، كتاب السنة، باب في لزوم السنة ج ٤، مرجع سابق، ص ٢٠٠ برقم ٤٦٠٤. الترمذي، سنن الترمذي، كتاب العلم، باب ما نهى عنه ان يقال عند حديث النبي ﷺ ج ٥، مرجع سابق، ص ٣٨ برقم ٢٦٦٣. وقال عنه الترمذي حسن صحيح، ابن ماجه، سنن ابن ماجه، المقدمة، باب تعظيم حديث رسول الله ﷺ ج ١، مرجع سابق، ص ٦ برقم ١٢ وصححه الالباني، صحيح الجامع الصغير برقم ٨٠٣٨.

(٥٥) الشوكاني، ارشاد الفحول، مرجع سابق، ص ٣٣.

(٥٦) مالك بن أنس، الموطأ (د.ت) كتاب القدر، باب النهي عن القول بالقدر، ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، ج ٢، دار احياء التراث العربي، بيروت، ص ٨٩٩.

رسول الله ﷺ والتسليم بحكمه بأن الله عز وجل لم يجعل لأحد بعده إلا اتباعه وأنه لا يلزم قول بكل حال إلا بكتاب الله أو سنة رسول الله ﷺ وأن ما سواهما تبع لهما وأن فرض الله علينا وعلى من بعدنا وقبلنا في قبول الخبر عن رسول الله ﷺ واحد، لا يختلف في أن الفرض والواجب قبول الخبر عن رسول الله ﷺ (٦٥).

وقال ابن تيمية: والأمر باتباع الكتاب والقرآن يوجب الأمر باتباع الحكمة التي بعث بها الرسول، واتباعه وطاعته مطلقاً... وهذه السنة إذا ثبتت، فإن المسلمين كلهم متفقون على وجوب اتباعها (٦٦).

منزلة السنة في التشريع الإسلامي:

السنة هي المصدر الثاني للتشريع، وقد كان النبي ﷺ ينطق بها بياناً للقرآن وتوضيحاً وتفصيلاً، فالقرآن هو الدستور الذي يحوي الأصول والقواعد الأساسية للإسلام عقائد وعبادات وأخلاق ومعاملات وآداب، والسنة هي البيان النظري والتطبيق العملي للقرآن في ذلك كله. يقول القرطبي: ثم جعل إلى رسول الله ﷺ بيان (٦٧) ما كان منه -القرآن- مجملاً (٦٨)، وتفسير ما كان منه مشكلاً (٦٩) وتحقيق ما كان منه محتملاً (٧٠) ليكون له مع تبليغ الرسالة ظهور الاختصاص به، ومنزلة التفويض إليه قال تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ

قوله ﷺ: نضر الله عبداً سمع مقالتي فحفظها ووعاها وبلغها من لم يسمعها، ثم ذهب بها إلى من يسمعها، فرب حامل فقه لا فقه له، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه (٦١).

قال الشافعي: فلما ندب رسول الله ﷺ إلى استماع مقالته وحفظها وأدائها... دل على أنه لا يأمر إن يؤدي عنه إلا ما تقوم به الحجة على من أدى إليه، لأنه إنما يؤدي عنه حلال يؤتى، وحرام يجتنب، وحد يقام، ومال يؤخذ ويعطى ونصيحة في دين ودينا (٦٢).

الأدلة العقلية

ومما يدل على حجية السنة تعذر العمل بالقرآن وحده وهذا لا يخفى على كل من له عقل، إذ إن الصلاة والزكاة والحج وكثير من الأوامر القرآنية لا يمكن أدائها إلا بالرجوع إلى السنة، وكذلك إقامة الحدود من سرقة وزنا وغير ذلك.

يقول ابن حزم في أي قرآن وجد: إن الظهر أربع ركعات، وإن المغرب ثلاث ركعات وإن الركوع على صفة كذا.... (٦٣).

من الإجماع:

أيضاً دل إجماع الأمة على حجية السنة فقد أجمع الصحابة كلهم رضي الله عنهم أجمعين وسائر الأئمة، ومن يعتد به من أهل العلم من بعدهم، على أن السنة النبوية أصل في الاستنباط قائم بذاته، وإنها مثل القرآن تماماً في تحليل الحلال وتحريم الحرام، وهذا دليل على حجيتها (٦٤).

قال الشافعي: لم أسمع أحداً نسبته للناس أو نسب نفسه إلى علم، يخالف في أن فرض الله عز وجل اتباع أمر

(٦١) المرجع نفسه ج ١٣ ص ٢١٧ برقم ٧٢٨٨.

(٦٢) الترمذي، سنن الترمذي، كتاب العلم، باب ما جاء في الحث على تبليغ السماع ج ٥ ص ٣٥ برقم ٢٦٥٧ وقال عنه حسن صحيح، ابن ماجه، سنن ابن ماجه، المقدمة، باب من بلغ علماً، ج ١، ص ٨٥، برقم ٢٣٠.

(٦٣) الشافعي، الرسالة، مرجع سابق، ص ٤٠٢.

(٦٤) ابن حزم، الأحكام ج ٢، مرجع سابق، ص ٧٩.

(٦٥) الشوكاني، إرشاد الفحول، مرجع سابق، ص ٣٣.

(٦٥) الشافعي، الأم، ج ٧، مرجع سابق، ص ٢٧٣.

(٦٦) ابن تيمية، احمد عبد الطيم (١٤١٢هـ) مجموع فتاوي شيخ الإسلام ابن تيمية، جمع ترتيب: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم وابنه محمد، ج ١٩، دار عالم الكتب، الرياض، ص ٨٥.

(٦٧) المبين هو: ما أفاد معناه اما بالوضع أو بضميمة تبينه، وهو نقيض المجمل. القرافي، شهاب الدين احمد ادريس (١٣٩٣هـ) شرح تنقيح الفصول في اختصار المحصول، ط ١، دار الفكر، بيروت، ص ٣٨.

(٦٨) المجمل هو: ما لا يفهم المراد به من لفظه ويفتقر إلى بيانه إلى غيره.

(٦٩) المشكل: هم الذي يحتاج في فهم المراد به إلى تفكير وتأمل (٧٠) الإحتمال: بمعنى الوهم والجواز فيكون لازماً وبمعنى الاقتضاء والتضمين فيكون متعدياً مثل: احتتمل أن يكون كذا، واحتمل الحال وجوهاً كثيرة. الفيومي، احمد (د.ت) المصباح المنير، مادة حمل، مكتبة لبنان، بيروت، ص ٥٨.

قَبَلِكُمْ لَمَلَكُمْ تَنْقُونَ ﴿١٨٣﴾ (٧٦) وفي شأن الحج لقوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ (٧٧).

الوجه الثاني: ان تكون السنة مبينة للمراد من الحكم الذي جاء في القرآن الكريم لأن الله تعالى خول لرسوله ﷺ بيان ما يحتاج إلى بيان من نصوص القرآن الكريم، قال تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ (٧٨).

وبيان السنة للقرآن الكريم على ثلاثة أنواع :

النوع الأول: سنة مفسرة ومفصلة لنصوص القرآن المجمل ومنها السنن التي فصلت أقام الصلاة وإيتاء الزكاة وحج البيت، فإن القرآن الكريم أمر باقامة الصلاة وإيتاء الزكاة وحج البيت ولم يفصل عدد ركعات الصلاة ولا مقادير الزكاة ولا مناسك الحج، والسنن العملية والقولية هي التي بينت هذا الإجمال.

قال ﷺ: (صلوا كما رأيتموني أصلي) (٧٩). وقال ﷺ: (خذوا عني مناسككم) (٨٠).

والنوع الثاني: سنة مخصصة لعام القرآن الكريم، ومن هذا قوله ﷺ: القاتل لا يرث (٨١). فانه مخصص لعموم قوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَّاتِ﴾ (٨٢) إذ هو يدل على أن كل ولد يرث حتى

لِئْسِينَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ (٧١) فصار القرآن أصلاً والسنة له بياناً وقد بين العلماء منزلة السنة من القرآن من جهة ما ورد فيها من الأحكام انها ترد على وجوه ثلاثة :

الوجه الأول: ان تكون السنة مقررة ومؤكدة حكماً جاء في القرآن فيكون الحكم له مصدران وعليه دليلان دليل مثبت من القرآن، ودليل مؤيد من السنة، وهذا النوع كثير في الأحكام الشرعية.

مثال ذلك ما جاء في الحديث: لعن رسول الله ﷺ الراشي والمرتشي (٧٢).

فان هذا المعنى الوارد في الحديث جاء مقرراً ومؤكداً لما وردت به الآية القرآنية قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبُطْلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ﴾ (٧٣)

وأيضاً: قوله ﷺ: (بني الإسلام على خمس، شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة، وحج البيت، وصوم رمضان) (٧٤).

فالحديث مؤكد لقوله سبحانه وتعالى في شأن الصلاة والزكاة مثل قوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ (٧٥)، وفي شأن الصوم لقوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ

(٧٦) سورة البقرة، الآية ١٨٣.

(٧٧) سورة آل عمران، الآية ٩٧.

(٧٨) سورة النحل، الآية ٤٤.

(٧٩) البخاري، كتاب الأذان، باب الأذان للمسافرين اذا كانوا جماعة والاقامة ج ١ ص ١١٧ برقم ٦٣١.

(٨٠) مسلم، صحيح مسلم، كتاب الحج، باب استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر راكباً ج ٢ ص ٩٤٣، ابوداود . ابن ماجة، سنن ابن ماجة، كتاب المناسك، باب الوقوف بجمع ج ٢ ص ١٠٠٦، الإمام احمد المسند ج ٣ ص ٣٠١.

(٨١) الترمذي، سنن الترمذي، كتاب الفرائض، باب ما جاء في ابطال ميراث القاتل ج ٤ ص ٤٢٥ رقم ٢١٠٩، ابن ماجة، سنن ابن ماجة، كتاب الفرائض، باب ميراث القاتل، ج ٢، ص ٩١٣ برقم ٢٧٣٥.

(٨٢) سورة النساء، الآية ١١.

(٧١) سورة النحل الآية (٤٤)

(٧٢) ابوداود، سنن أبي داود، كتاب الأفضية، باب في كراهية الرشوة ج ٣ ص ٢٩٩، الترمذي، سنن الترمذي، كتاب الأحكام، باب ما جاء في الراشي والمرتشي في الحكم ج ٣ ص ٦١٤ وقال عنه هذا حديث حسن صحيح، ابن ماجة، سنن ابن ماجة، كتاب الأحكام، باب التغليظ في الحيف والرشوة، ج ٢، مرجع سابق، ص ٧٧٥، الإمام أحمد، المسند ج ٢ ص ٦٤، الحاكم، المستدرک، ج ٤، ص ١٠٢.

(٧٣) سورة النساء الآية ٢٩.

(٧٤) البخاري، صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب دعاؤكم إيمانكم ج ١ ص ١١ برقم ٨، مسلم، صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان أركان الإسلام ودعائمه العظام، ج ١، ص ٤٥ برقم ١٦.

(٧٥) سورة البقرة، الآية ٤٢.

يدل عليه نص في القرآن وقد يطلق عليها السنة الاستقلالية أو الزائدة على مافي القرآن^(٨٩).

قال ابن القيم: فما كان منها زائداً على القرآن فهو تشريع مبتدأ من النبي ﷺ تجب طاعته فيه، ولا تحل معصيته وليس هذا تقديماً لها على كتاب الله، بل امتثال لما أمر الله به من طاعة رسوله^(٩٠). ومن هذا النوع تحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها^(٩١) وتحريم سائر القربات من الرضاعة عدا ما نص عليه القرآن، وقد صح عنه ﷺ أنه قال: يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب^(٩٢). ومن ذلك تحريم أكل كل ذي ناب من السباع^(٩٣). وأن الأحكام التي استقلت بها السنة لا تقل في المنزلة عن الأحكام التي نص الله عز وجل عليها في القرآن، ذلك لأن ما سنه رسول الله ﷺ لا يكون إلا حقاً كما قال تعالى: ﴿ وَمَا يَطِغُ عَنِ أُمُورِ ﴾ (٢) **إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ** (٤) ﷻ^(٩٤).

والله عز وجل لا يقر الرسول ﷺ على خطأ في الاجتهاد بل ينزل الوحي ويصح له اجتهاده، فكل حكم ثبت من طريق السنة وجب اتباعه لأنه حكم الله لعباده على لسان رسوله ﷺ.

ولو كان قاتلاً، فجاءت السنة وخصصت هذا العموم بغير القاتل.

النوع الثالث: سنة مقيدة لمطلق القرآن كالسنة التي قيدت مطلق الأيدي في قوله تعالى: ﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا ﴾ (٨٣).

فاليد مطلق في الآية غير مقيدة فجاءت السنة وقيدت الإطلاق بكون اليد المقطوعة هي اليمين كما أن القطع لم يقيد بموضوع خاص، ولكن السنة قيدته أيضاً بكونه من مفصل الكف^(٨٤) كما بينت السنة المقدار الذي تقطع فيه اليد وهو ربع دينار، فقد صح عن النبي ﷺ أنه قال: لا تقطع يد السارق إلا في ربع دينار فصاعداً^(٨٥) وبينت السنة أنه لا قطع إلا إذا كانت في حرز^(٨٦).

وأيضاً تخصيص قوله تعالى: ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّيَّةٌ وَالذَّمُّ ﴾ (٨٧) فانه خص من هذا العموم الحوت والجراد وهما ميتتان والكبد والطحال وهما دمان. قال النبي ﷺ: أحلت لنا ميتتان ودمان، فأما الميتتان فالحوت والجراد، وأما الدمان فالكبد والطحال^(٨٨).

الوجه الثالث: ان تكون السنة مثبتة ومنشئة حكماً سكت عنه القرآن، فيكون هذا الحكم ثابتاً بالسنة ولا

(٨٩) السباعي، السنة ومكانتها في التشريع، مرجع سابق، ص ٣٧٩.

(٩٠) ابن القيم، اعلام الموقعين، ج ٢، مرجع سابق، ص ٣٠٧.
(٩١) البخاري، صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب لا تتكح المرأة على عمتها ج ٣ ص ٢٤٥، مسلم، صحيح مسلم، كتاب النكاح، باب تحريم الجمع بين المرأة وعمتها، وخالتها في النكاح ج ٢ ص ١٠٢٨.

(٩٢) البخاري، صحيح البخاري، كتاب الشهادات، باب الشهادة على الأنساب والرضاع المستفيض ج ٢ ص ١٠٠، مسلم، صحيح مسلم، كتاب الرضاع باب تحريم الرضاعة من ماء الفحل ج ٢ ص ١٠٧٠، الإمام أحمد، المسند ج ١ ص ١٣٢.

(٩٣) البخاري، صحيح البخاري، كتاب الذبائح والصيد، باب أكل كل ذي ناب من السباع ج ٣ ص ٣١٣، مسلم، صحيح مسلم، كتاب الصيد والذبائح، باب تحريم أكل كل ذي ناب من السباع ج ٣ ص ١٥٣٣، الإمام أحمد، المسند ج ١، مرجع سابق، ص ١٤٧.

(٩٤) سورة النجم الآية ٣ - ٤.

(٨٣) سورة المائدة، الآية ٣٨.

(٨٤) الترمذي، سنن الترمذي، كتاب الطهارة، باب ما جاء في التيمم برقم ١٤٥. الدارمي، عبد الله (١٤٠٧ هـ) سنن الدارقطني، تحقيق: فؤاد زمرلي وخالد السبع، ط ١، ج ٣، دار الكتاب العربي، بيروت، ص ٢٠٥.

(٨٥) البخاري، صحيح البخاري، كتاب الحدود، باب قول الله تعالى والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما ج ٤ ص ١٧٣ برقم ٦٧٨٩، مسلم، صحيح مسلم، كتاب الحدود، باب حد السرقة ونصابها ج ٣ ص ١٣١٢ برقم ١٦٨٤.

(٨٦) أبو داود، سنن أبي داود، كتاب الحدود، باب القطع في الخلسة والخيانة برقم ١٤٤٨.

(٨٧) سورة المائدة الآية ٣.

(٨٨) ابن ماجة، سنن ابن ماجة، كتاب الصيد، باب صيد الحيتان برقم ٣٢١٨، وكتاب الأطعمة باب الكبد والطحال برقم ٣٣١٤، مراجع سابقة.

إلى المعتزلة^(٩٧). فالفرق التي تنكر السنة أو جزء منها هي:

الخوارج: وهم جماعة خرجوا على الإمام علي (رضي الله عنه) ممن كانوا معه في صفين قال الشهرستاني: كل من خرج على الإمام الحق الذي اتفقت الجماعة عليه يسمى خارجاً سواء أكان الخروج في أيام الصحابة على الأئمة الراشدين أو كان بعدهم على التابعين باحسان والأئمة في كل زمان^(٩٨).

من أهم مبادئهم:

ذهبوا إلى أنه لا حاجة إلى الإمام إذا أمكن للناس أن يتناصفوا فيما بينهم ورفض الخوارج مبدأ أن تكون الخلافة في قريش.

اعتبروا مرتكب الكبيرة كافراً فقد بنى الخوارج رأيهم فيه على قولهم أن العمل بأوامر الدين والانتهاز عن ما نهى عنه جزء من الإيمان، فمن عطل الأوامر وارتكب النواهي لا يكون مؤمناً بل كافراً، إذ الإيمان لا يتجزأ واعتبروا الخطأ في الرأي ذنباً. وتبرأوا من علي (رضي الله عنه) حينما قبل التحكيم وحكموا بكفره، كما تبرأوا وكفروا كلاً من طلحة والزبير وأم المؤمنين عائشة وأبي موسى الأشعري وعمرو بن العاص ومعاوية وحكام بني أمية^(٩٩).

والذي أدى بالخوارج إلى مثل هذه الآراء هو سوء فهمهم للقرآن فقد تمسكوا بظواهر نصوص الآيات من غير اعتبار للآيات الأخرى، ومن غير اعتبار لعمل الرسول ﷺ وسنته التي تبين القرآن وتفسره.

وقد أدرك علي (رضي الله عنه) خطأ منهج الخوارج في فهمهم للقرآن وعدم اعتمادهم على السنة التي تبين

والرسول ﷺ كان يبين ما جاء في القرآن الكريم ويأمر بما ليس فيه والصحابة يقبلون ذلك كله منه، لأنهم مأمورون باتباعه وطاعته، ولم يخطر ببال أحد منهم أن يترك قول رسول الله ﷺ أو فعله أو تقريره^(٩٥).

منكروا حجية السنة:

قال الحافظ السيوطي: وأصل هذا الرأي الفاسد، أن الزنادقة وطائفة من غلاة الرافضة ذهبوا إلى إنكار الاحتجاج بالسنة، والافتصار على القرآن. وهم في ذلك مختلفوا المقاصد فمنهم من كان يعتقد ان النبوه لعلي

- وان جبريل عليه السلام أخطأ في نزوله إلى سيد المرسلين ﷺ - تعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً -، ومنهم من أقر للنبي ﷺ بالنبوة ولكن قال: إن الخلافة كانت حقاً لعلي فلما عدل بها الصحابة عنه إلى أبي بكر رضي الله عنهم أجمعين قال هؤلاء المخذولون - لعنهم الله - كفروا حيث جاروا، وعدلوا بالحق عن مستحقه، كفروا - لعنهم الله - علياً رضي الله عنه لعدم طلبه حقه فبنوا على ذلك رد الأحاديث كلها لأنها عندهم بزعمهم من رواية قوم كفار.. فإننا لله وإنا إليه راجعون.

وهذه آراء ما كنت استحل حكايتها، لولا ما دعت إليه الضرورة من بيان أصل المذهب الفاسد الذي كان الناس في راحة منه إعصار، وقد كان أهل هذا الرأي موجودون بكثرة في زمن الأئمة الأربعة فمن بعدهم، وتصدى الأئمة الأربعة وأصحابهم في دروسهم ومناظراتهم وتصانيفهم للرد عليهم^(٩٦).

فيؤخذ من كلام السيوطي ان المنكرون لحجية السنة الشيعية (الروافض) والخوارج وكذلك ينسب انكار السنة

^(٩٧) قال البغدادي: إن النظام (من المعتزلة) انكر الحجة من الأخبار التي توجب العلم الضروري. البغدادي، الفرق بين الفرق ص ١٢٤.

^(٩٨) الشهرستاني، محمد بن عبد الكريم (١٣٨٧هـ) الملل والنحل، تحقيق: عبد العزيز الوكيل، طبع مؤسسه الحلبي وشركائه، ص ١١٤.

^(٩٩) البغدادي، عبد القاهر ظاهر (١٤١٥هـ) الفرق بين الفرق، تعليق: إبراهيم رمضان، ط١، دار المعرفة، بيروت، ص ٧٢.

^(٩٥) محمد لقمان (١٤٢٠هـ) مكانة السنة في التشريع الإسلامي ودحض مزاعم المنكرين، ط٢، دار الراعي للنشر والتوزيع، الهند، ص ٢٤. الركابي، عارف بن عوض (٢٠٠٦م) نسخ وتخصيص وتقييد السنة النبوية للقرآن، ط١، مكتبة الرشد، المملكة العربية السعودية، ص ٣٨.

^(٩٦) السيوطي، جلال الدين (١٣٩٩هـ) مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة، ط٣، مطابع الرشد، المدينة المنورة، ص ٦.

والتزوير والكذب ولم يقبل الشيعة إلا الأحاديث الواردة عن طريق الأئمة من أهل البيت أو من نسبوا إلى التشيع كسلمان الفارسي وعمار بن ياسر والمقداد بن الأسود وأبذر الغفاري. وقد اتسع مدلول السنة عند الشيعة، فلم تعد تقتصر على ما روى عن رسول الله ﷺ بل جعلوا أقوال الأئمة في مرتبة واحدة مع أقوال الرسول ﷺ يقول جواد مغنية: فالإمامية يأخذون بكل حديث يرويه الثقات عن رسول الله ﷺ أو عن أحد أئمتهم الأطهار ويعتقدون إن أقوال الإمام في الشريعة هي عين أقوال جده رسول الله ﷺ سواء أسندها إليه أم أرسلها بدون إسناد وان الكذب والخطأ محال في حقه^(١٠٤).

وبهذه الآراء التي يذهب إليها الشيعة فهم أيضاً يردون السنة الثابتة عن النبي ﷺ بل ويزيدون أحياناً فيها فيدخلون فيها أقوال أئمتهم.

المعتزلة:

هم فرقة من المتكلمين يخالفون أهل السنة في كثير من المعتقادات وعلى رأسهم واصل بن عطاء الذي اعتزل باصحابه حلقة الحسن البصري، ويلقبون بالقرينة والعدلية وسموا بذلك لقول واصل في مرتكب الكبيرة: أنا لا أقول ان صاحب الكبيرة مؤمن مطلقاً ولا كافر مطلق بل هو في منزلة بين المنزلتين لا مؤمن ولا كافر^(١٠٥). وهذا القول يستند إلى عدم وضوح رؤية بخصوص مرتكب الكبيرة، والشريعة الإسلامية تعتمد على الوضوح وثبات القرينة فموضوع التذبذب بين وضعين مرفوض في مجال التطبيق الصحيح لأحكام الشرع^(١٠٦).

^(١٠٤) جواد مغنية، (د.ت) الشيعة في الميزان، دار التعارف للمطبوعات، بيروت، ص ٨١.

^(١٠٥) الشهرستاني، الملل والنحل، ج ١، مرجع سابق، ص ٤٣، البغدادي، الفرق بين الفرق، مرجع سابق، ص ٢١.

^(١٠٦) سعيد مراد (١٩٩٧م) الفرق والجماعات الدينية في الوطن العربي، عين للدراسات والبحوث الانسانية والاجتماعية، مصر، ص ١١٧. من أهم مخالفاتهم لأهل السنة تأويلهم بجميع صفات الله تعالى.

نصوصه، ومن ثم جادلهم حينما جادلهم، وأوصى رسله بأن يجادلوه لا بنصوص القرآن فحسب، بل أورد لهم عمل النبي ﷺ وسنته وبين لهم أن الخطأ في العمل لا يقتضي الكفر حيث أن الرسول ﷺ رجم الزاني المحصن ثم صلى عليه وورثه أهله، وقتل القاتل وورث ميراثه، وقطع يد السارق وجلد الزاني غير المحصن ثم قسم عليهما من الفيء ونكحا المسلمات^(١٠٠) يقول ابن حزم: كانوا أعراباً قرأوا القرآن قبل أن يتفقهوا في السنن الثابتة عن رسول الله ﷺ^(١٠١).

إذا فالخوارج بردهم مرويات بعض الصحابة بتأويلهم الفاسد ينكرون السنة الثابتة عنه ﷺ.

الشيعة:

هم الذين شايعو علياً رضي الله عنه على الخصوص، وقالوا بأمامته وخلافته، نصاً ووصية أما جلياً وإما خفياً واعتقدوا أن الإمامة لا تخرج من أولاده وإن خرجت فيظلم يكون من غيره أو تقيه من عنده^(١٠٢).

واعتقد الشيعة ان علياً والأئمة من بعده هم مستودع العلم اللدني واليهم تعود أحكام الشريعة واسرارها وانهم معصومون من الكبائر والصغائر وإن الإيمان بالأئمة أو الأوصياء جزء من العقيدة ومتمم للشهادتين^(١٠٣).

وقد كان نظرة الشيعة ورأيهم في الصحابة أثر كبير في موقفهم من السنة النبوية، إذ أنكر الشيعة كل الأحاديث التي وردت عن طريق هؤلاء الصحابة بل انهم شنوا هجوماً عنيفاً على رواية الحديث كأبي هريرة، وسمرة بن جندب، وعروة بن الزبير وعمرو بن العاص، والمغيرة بن شعبة وغيرهم وتهموهم بالوضع

^(١٠٠) احمد محمد جلي (١٩٨٨م) دراسة عن الفرق في تاريخ المسلمين، ط٢، مركز الملك فيصل لبحوث والدراسات الإسلامية، الرياض، ص ٦٥.

^(١٠١) ابن حزم، الفصل في الملل، ج ٤، مرجع سابق، ص ١٥٦.

^(١٠٢) الشهرستاني، الملل والنحل، مرجع سابق، ص ١٤٦.

^(١٠٣) احمد محمد جلي، دراسة عن الفرق، مرجع سابق، ص ١٥٢.

... وإذا تعارض العقل والنقل أخذ بما دل عليه العقل^(١١٠).

وقال محمد رشيد رضا: ذكرنا في المنار غير مرة أن الذي عليه المسلمون من أهل السنة وغيرهم من الفرق المعتد بإسلامهم أن الدليل العقلي إذا جاء في ظاهر الشرع ما يخالفه فالعمل بالدليل العقلي متين ولنا في النقل أو التأويل^(١١١) وقد انتقد هذا المنهج الأستاذ سيد قطب إذ انتقد بشدة استخدام العقل وقولهم وجوب تأويل النص ليوافق مفهوم العقل^(١١٢).

ويذهب أصحاب هذه المدرسة إلى إنكار علامات الساعة الكبرى الثابتة في السنة أو تأويلها بتاويلات بعيدة^(١١٣) كإنكار نزول سيدنا عيسى عليه السلام، وإنكار الدجال، بل وإنكار جميع أشراط الساعة الواردة في السنة، يقول محمد رشيد رضا: ... ظهور الدجال والمهدي والمسيح عليه السلام ويأجوج ومأجوج وهذا الاعتقاد لا يفيد الناس موعظة ولا خشية ولا استعداداً لذلك اليوم وتلك الساعة فما فائدة العلم به إذا^(١١٤) بل إن بعضهم يذهب إلى أن مسلمة اليهود هم المسؤولون عن إدخال هذه الخرافات وتسريبها إلى عقائد المسلمين^(١١٥) بل إن الشيخ المراغي اعتبر الدجال رمزاً للخرافة والدجل مؤلاً للألفاظ دونما إثبات لحقيقة الدجال وغاية ما برروا به رد الأحاديث الثابتة أنها لم تذكر في القرآن وعدم ذكرها دليل على كذبها وكذب واضعيها وهذا عين إنكار السنة النبوية.

^(١١٠) محمد عبده (١٩٨٨م) الإسلام والنصرانية مع العلم والمدنية، دار الحديث، بيروت، ص ٧٤.

^(١١١) محمد رشيد رضا (١٣٦٧م) شبّهات النصارى وحجج الإسلام، دار المنار، ص ٧١. محمد رشيد رضا (١٩٩٠م) تفسير المنار، ج ١١، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ص ١٥٩.

^(١١٢) سيد قطب، خصائص التصور الإسلامي، مرجع سابق، ص ٢٠.

^(١١٣) محمد رشيد رضا، تفسير المنار، مرجع سابق، ج ٩ ص ٤٩٩.

^(١١٤) المرجع السابق نفسه، ج ٩ ص ٤٨٨.

^(١١٥) المرجع السابق نفسه، ٤٩٩.

ومن أرائهم تقديم العقل على حديث الرسول ﷺ الصحيح. يقول أبو الحسين البصري: لم يقبل ظاهر الخبر في مخالفة مقتضى العقل، لانا قد علمنا بالعقل على الاطلاق، وأن الله عز وجل لا يكلف إلا ما يطاق، وأن ذلك قبيح فلو قبلنا الخبر في خلافة، لم تخل إما أن نعتقد صدق النبي ﷺ في ذلك فيجتمع لنا صدق النقيضين، أو لا نصدقه فنعدل عن مدلول المعجز وذلك محال^(١١٧) وقد رد المعتزلة كثيراً من الأحاديث الثابتة عنه ﷺ لمخالفتها الظاهر للعقل^(١١٨).

وفي العصر الحديث يعتبر أصحاب المدرسة العقلية الحديثة وهي إمتداد لفكرة المعتزلة في تقديم العقل على السنة. والمدرسة العقلية الحديثة هي مدرسة نشأت في النصف الثاني من القرن الثاني الميلادي المنصرم ... في مصر، وتعتمد العقل منهجاً لها في الاستدلال والاستنباط، وتقديمه على النصوص المنقولة بالوحي الإلهي من القرآن والسنة، يقول سيد قطب: أما البحوث التي كتبت للرد على انحراف معين فأنشأت هي بدورها انحرافاً آخر أقرب ما تتمثل به في هذا الخصوص توجبهات الأستاذ الإمام محمد عبده وتلميذه رشيد رضا والشيخ المغربي... حتى صرح مرات (محمد عبده) بوجوب تأويل النص ليوافق مفهوم العقل وهو مبدأ خطير، فاطلاق كلمة العقل يرد الأمر إلى شي غير واقعي^(١١٩).

وقد ذكر محمد عبده في كتابه الإسلام والنصرانية الأصل الثاني في الإسلام تقدم العقل على ظاهر الشرع

^(١١٧) أبو الحسين البصري (١٤٠٣هـ) المعتمد في أصول الفقه، ضبط: خليل الميسي، ط ١، ج ٢، دار الكتب العلمية، بيروت، ص ٥٤٩.

^(١١٨) لمعرفة نماذج من الأحاديث التي ردها المعتزلة كأحاديث أشراط الساعة وعذاب القبر أنظر أمين صادق، موقف المدرسة العقلية من السنة ج ١ ص ١٧٠. السباعي السنة ومكانتها في التشريع، مرجع سابق، ص ٢٣٤.

^(١١٩) سيد قطب (د.ت) خصائص التصور الإسلامي، دار الشروق، ص ١٨.

الاستشراق :

الخام بأبخس الأثمان، لفتح أسواق تجارية لصناعتهم وقتل النشاط الصناعي والتجاري في الشرق^(١١٩).

موقف المستشرقين من السنة :

عمد المستشرقون إلى التشكيك في السنة التي اعتمد عليها علماءنا ويتذرع هؤلاء المستشرقون بما دخل على الحديث النبوي من وضع ودس، متجاهلين تلك الجهود التي بذلت من قبل علماء الحديث لتتقية الحديث الصحيح من غيره، مستندين إلى قواعد بالغة الدقة في التثبت والتحري مما لم يعهد عندهم، بل إن كثيراً من الأحاديث التي ردها علماء المسلمين لضعف في سندها أو منتها تعتبر أقوى من كثير من التراث الديني الناتج عندهم^(١٢٠).

ولعل السبب الذي دفعهم إلى ذلك ما رأوه في السنة النبوية من ثروة فكرية وتشريعية مدهشة وهم يعتقدون في نبوة الرسول ﷺ، فادعوا أن هذا لا يعقل أن يصدر كله من محمد الأمي بل هو عمل المسلمين خلال القرون الثلاثة الأولى، فالعقيدة عندهم هي عدم إيمانهم بنبوة الرسول ومن هنا ينبعث ردهم لكثير من السنة الصحيحة^(١٢١). فأتاروا الشبه حول السنة المطهرة، فمن هؤلاء من يقول: إن السنة لم تدون إلا في منتصف القرن الثالث الهجري، لذا حصل التغيير والزيادة ظانين لجهلهم أو تجاهلهم على الأصح، أن الإمام البخاري رحمه الله هو أول من دون السنة وسجل أحاديث الرسول ﷺ وقد توفي سنة ٢٥٦هـ. والصحيح أن أول من صنف في السنة هو الزهري ثم مالك ومنهم من أثار الشبهة حول السنة باعتبار أنها تضمنت فضائل عدة من الصحابة ممن وقع الخلاف بينهم كما هو معلوم فمنهم من يرون أن كل أحاديث الفضائل قد وضعها أنصارها على لسان الرسول ﷺ.

(١١٩) أبودية، عبد الخالق سيد (١٣٩٦هـ) جولة مع المستشرقين، ط١، القاهرة، ص ١٨.

(١٢٠) الغزالي، محمد (١٣٩٥هـ) دفاع عن العقيدة والشريعة ضد مزاعم المستشرقين، ط١، القاهرة، ص ٦٣.

(١٢١) مصطفى السباعي (١٣٨٧هـ) الاستشراق والمستشرقون، الكويت، ص ٢٤.

الاستشراق هو إتجاه فكري يعنى بدراسة حضارة الأمم الشرقية بصفة عامة وحضارة الإسلام والعرب بصفة خاصة، وقد كان مقتصرأ في بداية ظهوره على دراسة الإسلام واللغة العربية ثم اتسع ليشمل دراسة الشرق كله، ولغاته، أديانه، تقاليد، وآدابه^(١١٦).

وعرف أيضاً بأنه أسلوب غربي للهيمنة على الشرق وإعادة صياغته وتشكيله فكرياً وسياسياً وممارسة السلطة عليه^(١١٧).

وقد بدأ الاستشراق وجوده الرسمي في أوربا بقرار المجلس الكنسي في فيينا سنة ١٣١٢م بتأسيس كراسي جامعية لدراسة اللغة الشرقية، ولاسيما اللغة العربية والعبرية والسورانية في الجامعات الأوربية الرئيسية، وبخاصة جامعات باريس وكسفورد وبولونيا وسامنكا^(١١٨).

ودوافع الاستشراق كثيرة منها :

- **دافع ديني**، فقد بدأ أول ما بدأ الاستشراق المنظم من الفاتيكان، ورواد الاستشراق هم رجال الكنيسة وعلماء اللاهوت.
- **دافع استعماري**، لما انتهت الحروب الصليبية بهزيمة الصليبيين وهي حروب دينية محضة في ظاهرها وحقيقتها لم ييأس الغربيون من العودة إلى محاولة احتلال بلاد العرب والمسلمين فاتجهوا إلى دراسة هذه البلاد في كل شؤونها من عقيدة وعادات وأخلاق وثروات وحضارة ولهجات شعوبها. وذلك ليتعرفوا على مواطن القوة فيضعفونها وإلى مواطن الضعف.
- **دافع اقتصادي**؛ رغبة الغربيين في التعامل مع الشرق لترويج بضائعهم، والاستيلاء على موارده الطبيعية

(١١٦) أمين صادق (١٤١٨هـ) موقف المدرسة العقلية من السنة، ط١، ج١، مكتبة الرشد، ص ٤١٩. والمستشرقون هم علماء الغرب.

(١١٧) أحمد غراب (د.ت) رؤية اسلامية للاستشراق، ط٢، المنتدى الإسلامي، مطابع أضواء البيان، الرياض، ص ٦.

(١١٨) المرجع السابق، ص ٢٦.

الشيرازي ظهر بفكره الباب إلى المهدي المنتظر فلقب بعد ظهوره بالباب وإليه تنسب هذه النحلة^(١٢٤).

ومن معتقداتهم أن محمد ﷺ، رسول الله إلى الناس كافة، ومن هنا كان مدخلهم إلى قلوب المسلمين، ولكنهم يحطمون هذه العقيدة بزعمهم أن نبوة محمد عليه الصلاة والسلام تنتهي سنة ١٢٦١هـ — سنة ١٨٤٤م ذلك العام الذي أرسل فيه الباب.

ومن اعتقاداتهم أن الباب هو الممثل الحقيقي لكل الأنبياء السابقين وأنه تتجمع فيه كل الرسالات الإلهية، وأنه لهذا يلتقي عنده كل أهل الديانات، ففي البابية تلتقي اليهودية والنصرانية والإسلام، ولا فارق بينهم^(١٢٥).

وقد فضل نفسه على النبي ﷺ يقول الباب: إنني أفضل من محمد كما أن قرآني أفضل من قرآن محمد، وإذا قال محمد بعجز البشر عن الإتيان بسورة من سور القرآن، فأنا أقول بعجز البشر عن الإتيان بحرف مثل حروف قرآني وأن محمد كان بمقام الألف وأنا بمقام النقطة^(١٢٦). وأدعى الباب نسخ الشريعة المحمدية وإنشاء دين جديد بأسم البابية.

وينكر البابية جميع أمور الآخرة من البعث والصراف والحساب والميزان والجنة والنار وينكرون الصلاة والزكاة والصيام والحج. ولها تأويلات عندهم^(١٢٧). هذه أشهر معتقدات البابية ولم يقدم لنا الباب الأدلة على دعوته تلك وكل دعوى مجردة من دليلها فهي بلا شك دعوى باطلة.

ولم يرد في تاريخ الأنبياء عليهم الصلاة والسلام أن أحداً منهم دعا قومه إلى الإيمان به ولم يقدم الدليل الكافي لاقتناعهم بصدق دعواه، وإلا فإن لأي إنسان من

ومنهم من أثار الشبهات حول أكابر رواتها وحملتها ومدونيتها، كما أثاروا الشبهات حول الصحابي الجليل أبو هريرة رضي الله عنه وهو أكثر الصحابة رواية للحديث، كما أثاروا الشبهات حول الإمام محمد بن مسلم بن شهاب الزهري الذي دون السنة في عهد عمر بن عبد العزيز بأمر منه.

ومن هؤلاء المستشرقين جولدستهير ودجالون^(١٢٢) وبعض المستشرقين قادم البحث الخالص لوجه الحق إلى اعتناق الإسلام والدفاع عنه مثل المستشرق دينية الذي عاش في الجزائر فأعجب بالإسلام وأعلن إسلامه وتسمى باسم ناصر الدين دينية وكتب كتاباً أسماه (أشعة خاصة بنور الإسلام) بين فيه تحامل المستشرقين على الإسلام ومنهم من يعيش بقلبه وفكره في قلب البيئة التي يدرسها فيأتي منطبقاً مع الحق والصدق والواقع، ولكنهم يلقون نقداً من أصحاب الأهداف الأخرى إذ سرعان ما يتهمونهم بالإنحراف عن النهج العلمي، والانسياق وراء العاطفة والرغبة في مجاملة المسلمين والتقرب إليهم كما فعلوا مع تومس أنولد حين أنصف المسلمين في كتابه الدعوة إلى الإسلام وهذا يعتبر من أدق وأوثق مراجع المستشرقين في تاريخ التسامح الديني في الإسلام، يطعن فيه المستشرقون المتعصبون خاصة المبشرين منهم بأن مؤلفه كان مندفعاً بعاطفة قوية من الحب والعطف على المسلمين مع أنه لم يذكر فيه حادثة إلا أرجعها إلى مصادرها^(١٢٣).

البابية:

ظهرت في القرن الثالث عشر الهجري في بلاد إيران على يد رجل شيعي يدعى الميرزا علي محمد

^(١٢٤) مصطفى عمران (د.ت) تهافت البابية والبهائية في ضوء العقل والنقل، دار البصائر، ص ٦.

^(١٢٥) أبو زهرة، محمد (د.ت) تاريخ المذاهب الإسلامية، سلسلة الألف كتاب، المطبعة النموذجية، ص ٢١٣.

^(١٢٦) سعيد مراد، الفرق والجماعات، مرجع سابق، ص ٢١٢.

^(١٢٧) المرجع السابق، ص ١٤.

^(١٢٢) عبد الكريم علي باز، افتراءات فليب حتى وكارل بروكلمان على التاريخ الإسلامي ص ٢١.

^(١٢٣) مصطفى السباعي، الاستشراق والمستشرقون ص ٢٧. عبد الكريم علي باز (١٩٨٣م) افتراءات فليب حتى وكارل بروكلمان على التاريخ الإسلامي، ط ١، دار تهامة، المملكة العربية السعودية، ص ٢٤.

- الناس أن يدعي ما يريد ويضل الناس بما يريد... ولهذا إن من رحمة الله بالناس أن جعل للأنبياء السابقين براهين واضحة تؤكد صدقهم وتبينه^(١٢٨) وهو بذلك سبحانه وتعالى يقيم الحجة للأنبياء ويقطع الطريق على الضالين فلا يستطيعون إضلال الناس إلا عندما تصاب عقولهم وأفكارهم بأمراض تفقدها قدرتها على التمييز ومعرفة الحق.

البهائية :

- هي البابية السابقة انتقلت إلى مرحلة جديدة بعد مقتل الباب وكان زعيمها أحد اتباع الباب يسمى بالميرزا حسين علي ويلقب بالبهاء وعرفت جماعته باسم البهائية^(١٢٩).
- أدعى البهاء أنه المهدي المنتظر كما أدعى أنه المسيح وأنه نبي وينزل الوحي عليه، بل أنه هو الذي أخبر بمجيئه جميع الرسل والأنبياء، وزعم الألوهية والربوبية وأن الله (تعالى عما يقول) يتجلى عليه فينسى منه العرض ولا يبقى إلا الجوهر الرباني الخالص، ولهم تاويلات باطنة للعبادات^(١٣٠).

القاديانية أو الأحمديّة أو القرآنيون :

- هذه الفرقة ظهرت في النصف الثاني من القرن التاسع عشر في بلاد الهند وصاحب هذه الدعوة مرزا غلام أحمد خان القادياني نسبه إلى قاديان إحدى مدن إقليم البنجاب من أرض الهند. والقاديانية نسبة إلى مدينة قاديان هذه وأحياناً يطلق عليها الأحمديّة نسبة إلى مؤسسها غلام أحمد^(١٣١).

معتقدات القاديانية :

- في سنة ١٩٠٠م، نهض من تلك البقعة غلام أحمد القادياني وأدعى النبوة، ومنها عام ١٩٠٢م بدا غلام بني المعروف بعبد الله جكر السوي مؤسس حركة القرآنيونية نشاطه الهدام بانكار السنة كلها، متخذاً مسجد جينيان وإلى بلاهور مقراً لحركته تلك بالإضافة
- (١٢٨) الضماري، احمد (١٩٨٥م) عقيدة ختم النبوة، ط١، دار طيبة، الرياض، ص ٢١٧.
- (١٢٩) المرجع السابق، ص ٢٢٢.
- (١٣٠) سعيد مراد، الفرق والجماعات، مرجع سابق، ص ٢٢٢ - ٢٢٩.
- (١٣١) أبوزهرة، تاريخ المذاهب الإسلامية، مرجع سابق ص ٢٢، الضماري، مرجع سابق، عقيدة ختم النبوة، مرجع سابق، ص ٢٤٢.

(١٣٢) سعيد مراد، الفرق والجماعات، مرجع سابق، ص ٢٣٩.

(١٣٣) المرجع السابق نفسه ص ٢٤٢، عارف الركابي، نسخ وتخصيص وتقييد السنة، مرجع سابق، ص ٤٩.

المستشرقين وأصحاب الفرق الدينية كالبابية والقاديانية وقد استدل هؤلاء بأدلة واهية لا تصمد أمام النقد.

٧. ولعل من أهم نتائج هذه الدراسة تحليل إنكار هذه الفرق الضالة لحجية السنة، إذ إنها أرادت بالإعتماد على القرآن فقط وتأويله بما يتفق مع أفكارها واتجاهاتها الضالة إمعاناً في تضليل العباد، وتحقيقاً لهدفها الرامي إلى هدم الدين الإسلامي، وتحقيقاً لقوله تعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ﴾ وفي تركهم للسنة تغيب لحقائق القرآن التي توضحها وتجعلها السنة النبوية.

قائمة المراجع :

• القرآن الكريم

١. ابن منظور، جمال الدين مكرم (د.ت) لسان العرب، ج١٣، دار صادر، بيروت.
٢. الفيروزآبادي محمد بن يعقوب (د.ت) القاموس المحيط، ج٤، دار الجيل، بيروت.
٣. السباعي، مصطفى (١٤٠٥هـ) السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، ط٤، المكتب الإسلامي، بيروت.
٤. نور الدين عنتر (١٤١٨هـ) منهاج النقد في علوم الحديث، ط٣، دار الفكر، دمشق.
٥. الغوري، سيد عبد الماجد (٢٠٠٩م) السنة النبوية حجيتها وتدوينها، ط١، دار ابن كثير، دمشق.
٦. القاسمي، محمد جمال الدين (١٣٨٠هـ) قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، تحقيق: محمد بهجة البيطار، ط٢، دار احياء الكتب العربية، بيروت.
٧. السيوطي، جلال الدين (١٣٨٥م) تدريب الراوي شرح تقريب النووي، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، ط٢، دار الكتب الحديثة.
٨. الأمدي، علي بن أبي محمد (١٤٠١هـ) الأحكام في اصول الاحكام، تحقيق: سيد الجميلي، ط١، ج١، دار الكتاب العربي، بيروت.

إلى فتنة أحمد رضا بريلي التي كادت أن تعم الهند كلها آنذاك^(١٣٤).

وبذلك تكون الفرق التي تنكر السنة أو ترددها هي : الخوارج، الشيعة، المعتزلة، المستشرقون، البابية، البهائية، القاديانية أو الأحمديّة أو القرانيون، ولا شك أن ما ذهبوا إليه من رد لسنة الرسول صلى اله عليه وسلم فيه مخالفة للأدلة الثابتة في وجوب الاحتجاج بالسنة وأنها مصدر للتشريع في الدين الإسلامي.

الخاتمة:

توصلت الدراسة إلى عدد من النتائج :

النتائج:

من الدراسة السابقة نخلص إلى نتائج مهمة منها:

١. بالرغم من تعرّض الأصوليين والفقهاء لمعنى السنة اصطلاحاً إلا أن اصطلاح المحدثين أوسع الاصطلاحات لتعريف السنة واجمع لجوانبها وأشمل.
٢. تنقسم السنة النبوية إلى : سنة قولية، وفعلية وتقريرية وسنة خلقية وخلقية.
٣. حجية السنة متفق عليها عند الأمة بل عدّها بعض العلماء ضرورة دينية ومن البديهيات عند الأصوليين بخلاف الإجماع والقياس.
٤. دلّ القرآن الكريم والسنة المطهرة وإجماع الأمة والعقل والنظر على حجية السنة النبوية وكونها أصل من أصول الدين الإسلامي.
٥. السنة النبوية هي المصدر الثاني للتشريع الإسلامي ومنزلتها من القرآن من جهة الأحكام أنها ترد على وجوه ثلاثة: أولها أن تكون السنة مقدرّة ومؤكدّة حكماً جاء في القرآن، وثانيها: أن تكون السنة مبيّنة للمراد من الحكم الذي جاء في القرآن الكريم، وثالثها: سنة مثبتة ومنشئة حكماً سكت عنه القرآن. وهي السنة الاستقلالية أو الزائدة على ما في القرآن.
٦. ذهب طائفة من غلاة الشيعة والخوارج والمعتزلة إلى إنكار حجية السنة وكذلك، حديثاً بعض

(١٣٤) بخشي، حسين الهي (١٤٠٩هـ) القرانيون وشبهاتهم حول السنة، ط١، مكتبة الصديق، الطائف، ص ١٩.

٢٣. الدارمي، عبد الله (١٤٠٧هـ) سنن الدارمي، تحقيق: فؤاد زمزلي وخالد السبع، ط١، دار الكتاب العربي، بيروت.
٢٤. الشاطبي، ابراهيم بن موسى (د.ت) الموافقات في اصول الشريعة، ج٤، دار المعرفة، بيروت..
٢٥. الخطيب البغدادي، أبو بكر احمد بن علي (د.ت) الكفاية من علم الرواية، ط٢، دار الكتب الحديثة، القاهرة.
٢٦. ابن كثير، عماد الدين اسماعيل (١٤٠١هـ) تفسير القرآن العظيم، ج١، دار الفكر، بيروت.
٢٧. ابن القيم، محمد بن أبي بكر (د.ت) اعلام الموقعين عن رب العالمين، تعليق: طه عبد الرؤوف سعيد، ج١، دار الجيل، بيروت .
٢٨. الالوسي، شهاب الدين السيد (د.ت) روح المعاني في تفسير القرآن والسبع المثاني، ط٢، ج٥، ادارة المطابع المنيرية، مصر.
٢٩. الطريقي، عبدالله بن عبدالمحسن (د.ت) تاريخ التشريع ومراحلته الفقهية، مؤسسة الجريسي للتوزيع، الرياض.
٣٠. الرازي، فخرالدين محمد بن عمر (١٣٠٨هـ) مفاتيح الغيب، المشتهر بالتفسير الكبير، ط١، ج٤، المطبعة العامرة الشرقية، القاهرة.
٣١. الشافعي، محمد بن ادريس (١٣٠٩هـ) الرسالة، تحقيق: احمد شاکر، دار الفكر، بيروت.
٣٢. ابن حزم، ابو محمد علي بن احمد (١٤٠٥هـ) الاحكام في اصول الاحكام، ط١، ج١، دار الكتب العلمية، الأولى، بيروت.
٣٣. مالك بن أنس (د.ت) الموطأ، ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، ج٢، دار احياء التراث العربي، بيروت.
٣٤. البيهقي، ابوبكر احمد بن الحسين (د.ت) السنن الكبرى، ج١، دار المعرفة، بيروت.
٣٥. الغزالي، ابو حامد محمد بن محمد (١٣٢٤هـ) المستصفي من الاصول، ج٢، المطبعة الأميرية، بولاق.
٩. الشوكاني، محمد بن علي (د.ت) ارشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الاصول، دار الفكر، بيروت.
١٠. الترمذي، محمد بن عيسى (د.ت) السنن، تحقيق: احمد شاکر ومحمد فؤاد عبد الباقي، دار الحديث، القاهرة.
١١. البخاري، محمد بن اسماعيل (١٤١٩هـ) صحيح البخاري، ط١، دارالسلام، الرياض .
١٢. ابن ماجة، محمد بن يزيد (د.ت) السنن، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الحديث، القاهرة.
١٣. مسلم، مسلم بن الحجاج (١٤١٩هـ) صحيح مسلم، ط١، دار السلام للنشر والتوزيع، الرياض.
١٤. ابوداود، سليمان بن الأشعث (د.ت) السنن، تحقيق: محمد محي الدين، كتاب الطلاق، ج٢، دار الفكر، بيروت.
١٥. احمد بن حنبل (د.ت) المسند، ج١، المكتب الإسلامي، بيروت.
١٦. الدرديري، الطاهر محمد (د.ت) المدخل إلى علوم الحديث، ط١، مكتبة العلوم، سلطنة عمان.
١٧. الحاكم، محمد بن عبد الله (١٣٣٤هـ) المستدرک على الصحيحين، ط١، ج٢، دار المعارف النظامية، حيدر اباد.
١٨. مصطفى الحسن وبيدع السيد اللحام (١٤١٩هـ) الايضاح في علوم الحديث والمصطلح، ط١، دار الكلم الطيب، دمشق.
١٩. ابن أمير الحاج محمد بن الحسن (١٣١٦هـ) التقرير والتحبير، ج٢، المكتبة التجارية، بولاق، مصر.
٢٠. التفتزاني، مسعود بن عمر (د.ت) التلويح على التوضيح، ج١، مطبعة صبيح، مصر.
٢١. ابن عبد الشکور (د.ت) مسلم الثبوت، المطبعة الأميرية، ج١، بولاق.
٢٢. البيهقي، الحسين بن علي (١٩٨٨م) مدخل دلائل النبوة، تحقيق: عبد المعطي قلجي، ج١، دار الكتب العلمية بيروت

٤٨. أبي الحسين البصري (١٤٠٣هـ) المعتمد في اصول الفقه، ضبط: خليل الميسي، ط١، ج٢، دار الكتب العلمية، بيروت.
٤٩. سيد قطب (د.ت) خصائص التصور الإسلامي، دار الشروق
٥٠. محمد عبده (١٩٨٨م) الإسلام والنصرانية مع العلم والمدنية، دار الحدائق، بيروت
٥١. محمد رشيد رضا (١٣٦٧م) شبهات النصارى وحجج الإسلام، دار المنار،
٥٢. محمد رشيد رضا (١٩٩٠م) تفسير المنار، ج ١١، الهيئة المصرية العامة للكتاب،
٥٣. أمين صادق (١٤١٨هـ) موقف المدرسة العقلية من السنة، ط١، ج١، مكتبة الرشد.
٥٤. أحمد غراب (د.ت) رؤية اسلامية للاستشراق، ط٢، المنتدى الإسلامي، مطابع أضواء البيان، الرياض.
٥٥. أبودية، عبد الخالق سيد (١٣٩٦هـ) جولة مع المستشرقين، ط١، القاهرة .
٥٦. الغزالي، محمد (١٣٩٥هـ) دفاع عن العقيدة والشريعة ضد مزاعم المستشرقين، ط١، القاهرة.
٥٧. مصطفى السباعي (١٣٨٧هـ) الاستشراق والمستشرقون، الكويت.
٥٨. عبد الكريم علي باز (١٩٨٣م) إفتراءات فليب حتى وكارل بروكلمان علي التاريخ الإسلامي، ط١، دار تهامة، المملكة العربية السعودية.
٥٩. مصطفى عمران (د.ت) تهافت البابية والبهائية في ضوء العقل والنقل، دار البصائر.
٦٠. أبوزهرة، محمد (د.ت) تاريخ المذاهب الإسلامية، سلسلة الألف كتاب، المطبعة النموذجية.
٦١. الضماري، احمد (١٩٨٥م) عقيدة ختم النبوة، ط١، دار طيبة، الرياض.
٦٢. بخشي، حسين الهي (١٤٠٩هـ) القرانيون وشبهاتهم حول السنة، ط١، مكتبة الصديق، الطائف.
٣٦. ابن تيمية، احمد عبد الحلیم (١٤١٢هـ) مجموع فتاوي شيخ الإسلام ابن تيمية، جمع ترتيب: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم وابنه محمد، ج١٩، دار عالم الكتب، الرياض.
٣٧. القرافي، شهاب الدين احمد ادريس (١٣٩٣هـ) شرح تنقيح الفصول في اختصار المحصول، ط١، دار الفكر، بيروت.
٣٨. الفيومي، احمد (د.ت) المصباح المنير، مادة حمل، مكتبة لبنان، بيروت.
٣٩. الدارمي، عبد الله (١٤٠٧هـ) سنن الدارقطني، تحقيق: فؤاد زملي وخالد السبع، ط١، ج٣، دار الكتاب العربي، بيروت.
٤٠. محمد لقمان (١٤٢٠هـ) مكانة السنة في التشريع الإسلامي ودحض مزاعم المنكرين، ط٢، دار الراعي للنشر والتوزيع، الهند.
٤١. الركابي، عارف بن عوض (٢٠٠٦م) نسخ وتخصيص وتقييد السنة النبوية للقرآن، ط١، مكتبة الرشد، المملكة العربية السعودية.
٤٢. السيوطي، جلال الدين (١٣٩٩هـ) مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة، ط٣، مطابع الرشد، المدينة المنورة.
٤٣. الشهرستاني، محمد بن عبد الكريم (١٣٨٧هـ) الملل والنحل، تحقيق: عبد العزيز الوكيل، طبع مؤسسه الحلبي وشركائه .
٤٤. البغدادي، عبد القاهر ظاهر (١٤١٥هـ) الفرق بين الفرق، تعليق: ابراهيم رمضان، ط١، دار المعرفة، بيروت.
٤٥. احمد محمد جلي (١٩٨٨م) دراسة عن الفرق في تاريخ المسلمين، ط٢، مركز الملك فيصل لبحوث والدراسات الإسلامية، الرياض.
٤٦. جواد مغنية، (د.ت) الشيعة في الميزان، دار التعارف للمطبوعات، بيروت.
٤٧. سعيد مراد (١٩٩٧م) الفرق والجماعات الدينية في الوطن العربي، عين للدراسات والبحوث الانسانية والاجتماعية، مصر.